

فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب

@ 219 @ للثاني خبر مسلم فكل ليلة منه عند الشافعي محتملة لها لكن أرجاها ليالي الوتر وأرجا من ليالي الوتر ما نقلناه عنه فمذهبه أنها تلزم ليلة بعينها وقال المزني وابن خزيمة وغيرهما إنها تنتقل كل سنة إلى ليلة جمعا بين الأخبار قال في الروضة وهو قوي واختاره في المجموع والفتاوى وكلام الشافعي في الجمع بين الأحاديث يقتضيه وعلامتها طلوع الشمس صبيحتها بيضاء ليس فيها كثير شعاع .

وأركانه أربعة أحدها نية كغيره من العبادات وتجب نية فرضية في نذره ليتميز